

بحار الأنوار

[305] لعباده والطيبات من الرزق " (1). البس وتجمل فان ا [جميل يحب الجمال، وليكن من حلال (2). 19 - شى: عن العباس بن هلال الشامي (3) عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: قلت: جعلت فداك ما أعجب إلى الناس من يأكل الجشب، ويلبس الخشن ويتخشع ؟ قال: أما علمت أن يوسف بن يعقوب نبي ابن نبي، كان يلبس أقبية الديباج مزرورة بالذهب، ويجلس في مجالس آل فرعون، يحكم، فلم يحتج الناس إلى لباسه، وإنما احتاجوا إلى قسطه، وإنما يحتاج من الامام إلى أن " إذا قال صدق، وإذا وعد أنجز، وإذا حكم عدل " إن ا [لم يحرم طعاما ولا شرابا من حلال، وإنما حرم الحرام قل أو كثر، وقد قال: " قل من حرم زينة ا [التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق " (4). 20 - شى: عن أحمد بن محمد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام يلبس الثوب بخمسائة دينار، والمطرف بخمسين دينارا، يشتو فيه فإذا ذهب الشتاء باعه وتصدق بثمنه. وفي خبر عمر بن علي، عن أبيه علي بن الحسين عليه السلام أنه كان يشتري الكساء الخز بخمسين دينارا "، فإذا صار الصيف تصدق به، لا يرى بذلك بأسا، ويقول: " قل من حرم زينة ا [التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق " (5). 21 - شى: عن الحكم بن عيينة قال: رأيت أبا جعفر عليه السلام وعليه إزار أحمر، فأحدت النظر إليه فقال: يا أبا محمد إن هذا ليس به بأس، ثم تلا " قل من

_____ (1) الاعراف: 32. (2) تفسير العياشي ج 2 ص 15. (3) قال: قال أبو الحسن (ع) خ ل. (4) تفسير العياشي ج 2 ص 15. (5) تفسير العياشي ج 2 ص 16. _____